٦٠

انما معا بقوله اعلم ان المراد من الاقسام التقسيمات دون حقيقة الاقسام اذ ليس للقرآن قسم يشتمل على الخاص
والعام والمشترك والماؤل وقسم اخر يشتمل على الظاهر والنص والمفسر والمحكم وقسم اخر سواها يشمل
على الحقيقة والمجاز بل جميع القرآن ينقسم الى الخاص والعام والمشترك والماؤل باعتبار ثم جميعه ينقسم
الى الظاهر والنص والمفسر والمحكم وما يقابلها باعتبار آخر كالحروف تنقسم مجهورة ومهموسة بجهة ثم الى
رخوة وشديدة بجهة اخرى ثم الى مستعلية ومنخفضة ثم الى منطبقة ومنفتحة على ما عرف
فلا جرم يجوز كون لفظ واحد خاصا وظاهرا وحقيقة ومجازا باعتبارات ولا يجوز كونه خاصا
وعاما ظاهرا وحقيقة ومجازا بالنسبة الى حكم واحد انتهى كلامه وهو تصريح بان هذه التقسيمات اعتبارية
كل اعتبار من هذه الاعتبارات متميز بذاته او بعوارضه اعتبار اخر فيحصل التميز بذكر بينها وايضا
اشتقاق كل فرد من افراد الخاص يتميز من غيره بما دونه والذي يؤيد ما ذكرنا في التقسيم باعتبار العوارض
اللاحقة للنظم ما ذكره بعض المحققين من اصحابنا لله دره محققا ما دقه نظرا حيث قال ان الاقسام
في الحقيقة يبلغ الى سبعماية وثمانية وستين قسما وذلك لان البحث العايد الى النظم اما ان يكون الى
المفردات او الى المركبات او اليهما جميعا اما اللفظ المفرد فاما ان يكون لمعنى واحد وهو الخاص او اكثر
وحينئذ اما ان يكون بين المعنيين اختلاف ولا بالحقيقة وهو العام او بالحقيقة وحينئذ اما ان يكون للفظ
اولوية بالنسبة الى واحد منها اولا يكون الثاني المشترك والاول الماؤل واما الثاني وهو ما يكون عايدا الى المركبات
فقط اما ان يكون ما هو المقصود من الكلام ادى الى الظهور للسامع اولا والاول اما ان لا يساق الكلام لاجله
هو الظاهر او سيق لاجله وهو اما ان يقبل التغيير فهو النص اولا يقبله ويقبل النسخ وهو المفسر اولا يقبله
وهو المحكم وان لم يكن ادى الى الظهور للسامع فاما ان يدرك بنفس الطلب وهو الخفي او بالطلب مع التأمل
وهو المشكل او ببيان الشارع وهو المجمل اولا يدرك باحد من الوجوه وهو المتشابه واما الثالث
وهو اما ان يكون مشتركا بين المفردات والمركبات فكل مفرد او مركب فاما ان يستعمل على ما وضع عليه عقلا
او وضعا وهو الحقيقة اولا وهو المجاز وكل واحد من الوجهين اما ان يكون كثير الاستعمال وهو الصريح اولا وهو
الكناية فهذه الاربعة لكونها مشتركة بين المفردات تعتبر في الاقسام الاثني عشر فيصير الاقسام ثمانية واربعين
ثم استفادة الاحكام الشرعية من كل واحدة منها اما من اللفظ قصديا كان وهو العبارة او غير قصدي وهو
الاشارة واما من المعنى ضروريا كان وهو الاقتضاء او غير ضروري وهو الدلالة فهذه معتبرة في كل واحد من

اقسام والعام كذلك الى آخر الاقسام وقد تعذر ذكرها هنا لان المعاني المذكورة لازمة لكل فرد من افراد
كل قسم اذ ما من خاص الا وله اسم مأخذ وله معنى وحكم وترتيب فكيف يتميز خاص عن خاص باعتبار هذه
المعاني ولا يقال التميز بين المعنيين ثابت عقلا فكفى لصحة التقسيم لانا نقول اذ كلا المكلف ساقط
في التقسيم ليس ذلك من عادة اهل العلم ولا تجد تقسيما في نوع من العلوم خصوصا في العلوم الاسلامية
بهذا الاعتبار فتنبه ان التقسيم الى شيئين غير منضبط بل الاقسام عشرون لا ذكره الشيخ نعم نحن
الاسلام ولكن لكل قسم معنى وحكم وترتيب ولا اسم مأخذ على انه في كونها عشرين كلاما ايضا والشيخ لم يرد
بقوله فخاص انه قسم الاقسام الاربعة المتقدمة لانه لا يستقيم ذكر ما ذكرنا بل اراد ان معرفة تلك
الاقسام متوقفة على هذا القسم فكانه قسم خامس لها كما يقال المفصل هو السبع الثامن من الكشاف
بحذف بعض الزوايد وفيه بحث اما اولا فلانه جعل التقسيم المصطلح تقسيم الجنس الى انواعه وهو
ليس كذلك بل المصطلح تقسيم الكلي الى جزئياته اعم من ان يكون جنسا او نوعا او فصلا او خاصة او عرضا
عاما غير مختص بتقسيم الجنس الى انواعه او تقسيم الكل الى اجزائه والتقسيم الثالث الذي ذكره وهو
تقسيم الشيء باعتبار اوصافه لتندرج تحت الاول فلا حاجة الى افراد ذكره وجعله نوعا ثالثا
من التقسيم واما ثانيا فلان هذه التقسيمات اعتبارية باعتبار العوارض اللاحقة للفظ القرآن الدال
على معناه بانه يقال لما كان القرآن نظما دالا على المعنى اعتبر له بالنسبة الى معناه اربع تقسيمات باعتبار
كل واحد من تلك الافراد صادقة عليه فانه يقال اللفظ باعتبار معناه اما خاص او عام او مشترك او ماؤل
او ظاهر او نص الى آخر الاقسام الا انه كان ينبغي ان يقال في القسم الرابع دال او مشير او معبر او مقتضي
لا عبارة او اشارة او دلالة او اقتضاء وامره سهل فان المصدر قد يطلق على الفاعل كالعدل على العادل
ثم يمكن ان يعتبر لكل واحد من هذه الاقسام اربع اعتبارات صادقة عليه بان يقال الخاص مشتق
من كذا ومترتب على كذا او مراده في الشرع كذا وحكمه كذا وقس عليه الباقي ففي الحقيقة مورد القسمة
الاعتبارات والعوارض اللاحقة لنظم القرآن الدال على معناه والاعتبارات اللاحقة له امر كلي
فيكون هذا من قبيل تقسيم الكلي الى الجزئيات ولما كانت الاعتبارات وعوارض نظم القرآن بالنسبة الى
معناه جعلت اقساما له لتعلقها والا فالقرآن شيء واحد في الحقيقة كما قسمناه الى كونه امرا ونهيا
واستفهاما وخبرا وغير ذلك بحسب متعلقاته ولهذا ذكر صاحب الكشاف في قوله وانما يوقف احكام التي عرفت

اقسامها